

سنن الدارقطني

234 - حدثنا أبو بكر النيسابوري نا محمد بن إسحاق نا عبد الله بن بكير نا سعيد عن عن قتادة عن سعيد بن المسيب ٧ أنه كان لا يرى بأسا إذا بت طلاق امرأته أن يتزوج خامسة حاملا كانت امرأته أو غير حامل